رابط المادة على منصة باحث

3 - 4 شرح صفة صلاة النبي ﷺ الدرس الثالث - الشيخ سعد بن شايم الحضيري

سعد بن شايم الحضيري

قال رحمه الله سابعا يرفع مكبرا رافعا يديه الى حدو منكبيه او اذنيه جاعلا رأسه حيال ظهره واضعا يده او يديه على ركبتيه. مفرقا اصابعه ويطمئن في ركوعه. ويقول سبحان ربي العظيم. والافضل ان - 00:00:00

تكررها ثلاثا او اكثر. ويستحب ان يقول مع ذلك سبحانك اللهم ربنا وبحمدك. اللهم اغفر لي هذا الركوع الركوع واجب وركن في الصلاة وكنا من اركان الصلاة واجمعت الامة على وجوبه - 00:00:20

مع القدرة لان الله تعالى يقول يا ايها الذين امنوا امنوا اركعوا واسجدوا وقول المصنف يركع مكبرا يركعوا مكبرا يركع يعني حال كونه مكبرا لان مكبرا هنا انتصبت على الحال - 00:00:40

ان يقترن التكبير مع مع الركوع مع الهوي بالركوع حديث عبدالله بن عمر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا افتتح التكبير في الصلاة رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم افتتحت التكبيرة في الصلاة فرفع يديه - 00:01:00

حين يكبر حتى يجعلهما حذوا ايضا يكون مع ذلك قال واذا كبر للركوع فعلى مثله يعني اذا كبر للركوع رفع يديه كما قال الشيخ مثل ما ذكرنا حذو دائما اذنيه او حذو منكبيه كما تقدم - 00:01:21

واكثر اهل العلم يرون انه يبتدأ الركوع بالتكبير بدء بدأ الركوع يبدأ بالتكبير وكذلك يكبر في كل خفض ورفع تكبير لفظ التكبير اما رفع اليدين فارفع فاربعة مواضع تقدم ذكرها - 00:01:46

بعدها يقول مصنف آآ رافعا يديه الى حدو منكبيه او اذنيه ايضا كلمة رافعا على الحال اي يكبروا وافعا ضروري رافعا يديه اي حال يعني يكون تكبيره ها مع رفع اليدين - 00:02:06

رافعا يديه تكبيره مع هوية للركوع يرفع يديه ويكبر ويركع سويا والى اذنيه كما تقدم كما تقدم يقول ايضا جاعلا رأسه حيال ظهره واضعا يديه على ركبتيه مفرقا اصابعه. هذي كلها منتصبة على الحال - 00:02:44

يعني في ركوعه يكون جاعلا ظهره رأسه حيال ظهره يعني لا يرفع رأسه للاقناع ولا يصوبه يجعله من آآ منخفضا بل يكون رأسه ومحاذيا في ظهره في حديث عائشة قالت كان اذا ركع لم يشخص رأسه ولم يصوبه - 00:03:18

ولكن بين ذلك الاشخاص الرفع هكذا الشاخص شاخصا اذا كان قائما والحديث في صحيح مسلم اه في حديث ابي حميد الساعدي لما ذكر صفة صلاة النبي وسلم قال رأيته اذا كبر جعل يديه حذو منكبيه واذا ركع امكن يديه - 00:03:50

من ركبتيه وفرج بين اصابعه. ثم حصر ظهره ان لم يجعله مقوسا بل حصره حتى ايش يكون مستويا. يكون مستويا يقول في رواية ثم ركع فوضع يديه على ركبتيه كأنه قابض عليهما - 00:04:13

ووتر يديه فتجافى عن جنبيه. وترك انها قوس اذا شد قوس الوتر للقوس انحنى اليدين هكذا مشدودة وليست ملتصقة الجسم ها طبعا هذا مع سعة المكان تكون هكذا جافيا عنها - 00:04:38

في حديث رفاعة ابي رافع ان النبي قال له لانه هو هو الذي جاءت في رواية انه مسيء في صلاته انه قال له واذا ركعت فضع راحتيك على ركبتيك وامدد ظهرك - 00:05:03

هذا فيه امر الوضع الحديث السابق حديث ابي حميد القبض جاء هذا وجاء هذا. قال وامدد ظهرك. والحديث في سنن ابي داوود.

وفي حديث وابس بن معبد قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي - 00:05:20
فكان اذا ركع سوى ظهره حتى لو صب عليه الماء لاستقر يعني ليس مائلا هكذا فينساب الماء ولا هكذا بل كأنه وهكذا اه قوله ويطمئن في ركوعه. الطمأنينة ركن في الصلاة - 00:05:37
في كل جزء من الصلاة والطمأنينة هي السكون. بحيث لا يكون عجلا. يركع ويرفع سريعا. لا لابد من من شيء من الطمأنينة. اقله لحظة تكفي لقول الذكر اقله لحظة سكون تكفي لقول - 00:06:03
الذكر ان يقول في ركوعه سبحان ربي العظيم هذه المدة كافية من الطمأنينة في حديث النبي صلى الله عليه وسلم قال للمسيء في صلاته ثم اركع حتى تطمئن راكعا وهو قال له ارجع فصلي فانك لم تصلي - 00:06:22
يعني رأى الخلل في اركان الصلاة ارشده الى واجباتها واركانها قال ويقول سبحاني سبحان ربي العظيم والافضل ان يكررها ثلاثا او اكثر ويستحب ان يقول مع ذلك سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي - 00:06:39
سبحان ربي العظيم التسبيحات الركوع والسجود وما بين السجدتين هذه الاذكار عند جمهور علمائنا من المستحبات المؤكدة لكن مذهب الحنابلة وهو الذي دل عليه الدليل مذهب اسحاق والذي جاء فيه الاوامر انها واجبة - 00:07:01
انها واجبة في الصلاة لكن اقلها ان يقول مرة واحدة سبحان ربي العظيم. لحديث ابي حذيفة قال النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول في ركوعه سبحان ربي العظيم وفي سجوده سبحان ربي الاعلى - 00:07:24
وفي رواية سبحان ربي العظيم ثلاث مرات واذا سجد سبحان ربي الاعلى ثلاث مرات والحديث في سنن ابن ماجة وصححه الشيخ الالباني واستدلوا بالوجوب لانه لما نزل قول الله تعالى حديث عقبة بن عامر قال لما نزل قول الله تعالى سبح اسم ربك فسبح باسم ربك العظيم - 00:07:39
قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اجعلوها في ركوعكم ولما نزل سبح اسم ربك الاعلى قال اجعلوها في سجودكم والحديث رواه الامام احمد واصحاب السنن صححه ابن خزيمة وجماعات من اهل العلم - 00:08:01
هو حديث صحيح فدل على اه انه امر به صلى الله عليه وسلم. قال الخطابي في هذا دلالة على وجوب التسبيح في الركوع والسجود لانه قد اجتمع في ذلك امر الله - 00:08:17
وبيان الرسول صلى الله عليه وسلم ترتيبه في موضعه من الصلاة تركه غير جائز واليه ايجابه ذهب اسحاق ومذهب احمد قريب منه وروي عن الحسن البصري اذا هذا هو الصحيح - 00:08:31
انه يجب لكن لو زاد ايضا عليه اه سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي هذا جاء في حديث عائشة في الصحيحين وغيرهما وغيرها من الاذكار التي وردت عن النبي صلى الله عليه وسلم تراجع - 00:08:49
نعم الله عليك قال رحمه الله ثامنا يرفع رأسه مع الركوع رافعا يديه الى حدو منكبيه او اذنيه. قائلا سمع الله لمن حمده كان اماما او منفردا. ويقول حيال قيامه - 00:09:04
اللهم اللهم ربنا لك الحمد حمدا كثيرا طيبا. عندك لك الحمد ولا ولك الحمد اللهم ربنا لك الحمد اللهم ربنا لك الحمد ولك الحمد بالواو ارجح سترجح من حيث نسخة الشيخ - 00:09:21
بالواو والا هي وردت في السنة هذا وهذا ويقول حيال قيامه اللهم ربنا ولك الحمد حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه ملء السماوات ملء السماوات وملء الارض وملء ما بينهما وملء ما شئت من شيء بعد. اما ان كان مأموما فانه يقول عند الرفع ربنا ولك الحمد. الى اخر - 00:09:43
الى اخره الى اخر ما تقدم ويستحب ان يضع كل منهما اي الامام والمأموم يده على صدره. يديه. يديه على صدره. كما فعل في قيامه قبل الركوع لثبوت ما يدل على ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم. من حديث وائل بن الحجر حجب بن حجر - 00:10:10
وسهل ابن سعد رضي الله عنهما. نعم قوله يرفع رأسه من الركوع هذا ركن ايضا الاعتدال الرفع والاعتدال هذا لقول النبي صلى الله عليه وسلم في حديث المسيء صلاته قال ثم ارفع حتى تعتدل قائما - 00:10:32

الامر ذكر شيئا الرفع والاعتداء والحديث في الصحيحين وهذا ركن من من اركان الصلاة والاعتدال الواجب هو ان ينتصر لان قد يرتفع الانسان يرفع ولا ينتصب بلا عذر اما المعذور - 00:10:55

يعني عذره الله اتقوا الله ما استطعتم. لكن بلا عذر قد يرفع ثم يركع يقول اسقطت ركن من اركان الصلاة وهو الاعتداء والاعتدال هو ان يعود الى هيئته قائما ها - 00:11:17

والواجب منه مدة ما يكون محلا للطمأنينة اسكن قليلا حيث يقول ها يقول الامام ربنا ولك الحمد المأموم جمهور العلماء على انه يقول في الرفع ربنا ولك الحمد ليس له ليس للمأموم ان يقول سمع الله لمن حمده - 00:11:31

جمهور العلماء بل المأموم يقول ربنا ولك الحمد الامام يقول سمع الله لمن حمده ثم اذا اعتدل قال ربنا ولك الحمد المأموم يقول ربنا ولك الحمد ويعتدل فان قال حمدا كثيرا طيبا مباركا الى اخره فحسب. يستحب في حقه لكن لا يطيل - 00:11:53

اه هذا فرق بين الامام والمأموم في قول الجمهور ذهب الشافعي للسنة ان يقول المأموم والامام والمنفرد سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد هذا ارجح من حيث الاستحباب حيث الاستحباب - 00:12:15

على كل آآ هنا يقول يقول رافعا يديه لاحد منكم هذا كما جاء في حديث ابن عمر النبي صلى الله عليه وسلم رفع يديه لما رفع من من آآ من آآ الركوع - 00:12:32

رافعا لاحظ انها نصبها وهي الحال يعني يرفع يديه حال رفع رأسه وظهره يكون الرفع ها مع هكذا مع رفع الراس يرفع اليدين هذا هو السنة في ذلك وسواء قدم او اخر - 00:12:45

ورد فيه ذلك ورد مقارنة الرفع مع التكبير او مع التسميع وورد انه اذا يؤخرها انه يعني بعد ما يرفع ويعتدل يرفع يديه لكن الذي ذكره الشيخ هو الذي تدل عليه اكثر - 00:13:04

الروايات قال البخاري باب الى اين يرفع يديه ثم ذكر قال وقال ابو حميد في اصحابه رفع النبي صلى الله عليه وسلم حذو منكبيه الى اخر ما ذكر حديث ابن عمر - 00:13:24

اه الذي تكرر معنا بعد ذلك ويقول حال قيامه ربنا ولك الحمد هذا المأموم هذا الامام والمنفرد ذكرنا لكم وسيأتي كلام المصنف يقول مصنف يعني في كلام اللهو واما اذا كان مأموما فانه يقول ربنا ولك الحمد عند الرفع من الركوع - 00:13:39

عند الرفع من الركوع ويرفع يديه ايضا حيال منكبيه او حيال اذنيه عند الرفع قائلا ربنا ولك الحمد او ربنا لك الحمد او اللهم ربنا لك الحمد او اللهم ربنا ولك الحمد - 00:14:05

اربع صفات ذكرها شيخ مختصر لانها جاءت في الروايات من حديث ابن عمر وحديث ابي هريرة وغيره قال كل هذا مشروع للامام والمأموم والمنفرد لكن الامام يقول سمع الله لمن حمده اولا - 00:14:19

وهكذا المنفرد ثم يأتي بالحمد بعد ذلك طبعا ذهب الشافعية كما ذكرنا لكم من استحباب الجمع بينهما والنووي تكلم بهذا كلام جميل والشيخ الالباني في تمام المنة تكلم على هذا كلام - 00:14:35

جميلا يراجع في موضعه يقول واما ان كان مأموما فانه يقول عند الرفع ربنا ولك الحمد الى اخر ما تقدم نعم مثل ما ذكرنا هذا ما نحتاج ان نطيل فيه خلاصته الذي ذكرناه لكم لكن تراجعون - 00:14:54

يعني حسن مراجعة يعني تمام المنة للشيخ الالباني وكذلك الكلام النووي في المجموع مفيد في هذا الموضوع احسن الله اليك قال رحمه الله ما ذكر مسألة قال ويستحب ان يضع كل منهما اي الامام المأموم يديه - 00:15:11

على صدره يعني بعد الرفع كما فعل في قيامه قبل الركوع لثبوت ما يدل عن على ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث وائل ابن حجر وسهل ابن سعد رضي الله عنهما هذه محل خلاف - 00:15:30

هل السنة الوضع بعد الرفع من الركوع والاعتدال ام السنة الترك؟ الجمهور على ان السنة التركية ورواية عن احمد بعض الحنابلة من المتأخرين منهم الشيخ انه يضع ولانه جاء في رواية حديث وائل ابن حجر انه قال رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم رفع يديه حين دخل في الصلاة - 00:15:43

ثم التحف بثوبه ثم وضع يده اليمنى على اليسرى في رواية رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان قائما في الصلاة قبض بيميني على شمالي. كلمة قائما تشمل القيام قبل الركوع - 00:16:06

وبعد الركوع. هذي اللفظة التي يستدل بها الشيخ حديث سهل ابن سعد قال كان الناس يؤمرون ان يضع الرجل يد اليمنى على ذراعه اليسرى في الصلاة مطلقة في الصلاة قبل الركوع وبعد - 00:16:19

الركوع وادرك المسألة محل خلاف. الجمهور على انه هذه كلها قبل الركود كلها قبل الركوع قال ابن مفلح في كتاب الفروع قال احمد انشاء ارسل يديه وان شاء وضع يمينه على شماله - 00:16:34

يعني الامام احمد جعلها المسألة خيرية لان الدليل ليس صريحا قاطعا قال وفي المذهب والتلخيص كتابان من كتب الحنابلة في المذهب والتلخيص ها يرسلهما وفاقا لابي حنيفة يعني الافضل ان يرسلهما - 00:16:56

وهذا هو المذهب المذهب عند عند الاصحاب التخيير الحنابل التخفيض وهو اختيار شيخ الاسلام ابن تيمية انه يرسل يقول شيخ الاسلام في العمدة ولا يستحب ذلك في قيام الاعتدال من الركوع - 00:17:16

لان السنة لم ترد به لان زمنه يسير يحتاج فيه الى التهيئ للسجود. وهذا الذي اختاره الشيخ الالباني رحمه لكن المسألة الحمد لله سهلة. الامام احمد يقول الامور سهلة. اما ان تجعل فيها سنة وبدعة - 00:17:33

وتخطئة وتضليل فلا طالب العلم اوسع بالا من هذا لان الامر جاء فيه هذه الساعة واختلف فيه الناس الكبار احسن الله اليك وقال رحمه الله تاسعا يسجد مكبرا واضعا ركبتيه قبل يديه. اذا تيسر ذلك فان شق عليه قدم يديه قبل ركبتيه. مستقبلا - 00:17:48

باصابع باصابع رجليه في اصابع رجليه ويديه القبلة ضاما اصابع يديه ويسجد على اعضاء على اعضائه السبعة الجبهة مع الانف واليدين والركبتين وبطون اصابع الرجلين ويقول سبحان ربي الاعلى ويكرر ذلك ثلاثا او - 00:18:14

اكثر ويستحب ويستحب ان يقول مع ذلك سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي ويكثر من الدعاء لقول النبي صلى الله عليه وسلم اما الركوع فعظموا فيه الرب. واما السجود فاجتهدوا في الدعاء فقمن ان يستجاب لكم - 00:18:41

ويسأل ويسأل ربه من خير الدنيا والاخرة. سواء كانت الصلاة فرضا او نفلا. ويجافي ويجافي عضديه عن وبطنه عن فخذيه. بطنه. وبطنه عن فخذيه وفي خيديه عن ساقيه ويرفع ذراعيه عن الارض لقول النبي صلى الله عليه وسلم اعتدلوا في السجود ولا يبسط احدكم ذراعه - 00:19:01

بساط الكلب. نعم. هذه ذكرت عدة مسائل ما يتعلق في السجود فيقول يسجد مكبرا السجود معروف انه ركن من اركان الصلاة لان الله قال يا ايها الذين امنوا اركعوا واسجدوا - 00:19:25

وقول الشيخ مكبرا التكبير بالمناسبة تكبيرات الانتقال غير تكبيرة الافتتاح تكبيرة الافتتاح ركن تكبيرات الانتقال الصحيح انها واجبة من واجبات الصلاة سهينا من واجبات الصلاة لكن متى اين محل التكبير؟ الشيخ هنا جعلها ايش؟ مقارنة للسجود - 00:19:41

قال يسجد مكبرا يسجد مكبرا مثل ما تقدم معنا يركع مكبرا فيها وواضعا ركبتيه يعني لما الواضي عن ركبتيه البخاري قال في صحيحه باب يهوي بالتكبير حين يسجد يهوي بالتكبير - 00:20:06

انه ينزل من من الاعتدال من الرفع من الركوع الى السجود. قال يهوي بالتكبير سيكون هويه مع تكبيره ثم ذكر حديث ابي هريرة وفيه قال ثم يقول سمع الله لمن حمده ثم يقول ربنا ولك الحمد قبل ان يسجد ثم يقول الله اكبر حين يهوي ساجدا - 00:20:29

يقول الله اكبر حين يهوي ساجدا ليس كما يفعل بعض الناس يعني يخطئ فتجده لا يكبر الا اذا وصل الى الى الارض يؤخر التكبير لا لان هذا التكبير محله للانتقادات - 00:20:55

قال النووي وقوله يكبر حين يهوي ساجدا ثم ثم حين ثم يكبر حين يرفع ويكبر حين يقوم من المثنى هذا دليل على المقارنة التكبير لهذه الحركات وبسطه عليها. فيبدأ بالتكبير حين يشفع في الانتقال الى الركوع - 00:21:10

ويمد حتى يصل الى حد الراكعين ثم يشرع في تسبيح الركوع ويبدأ بالتكبير حين يهوي حين يشرع في الهوي الى السجود ويمده حتى يضع جبهته على الارض النووي كمذهب اصحابه شفيق يمد - 00:21:36

لابد ان يقول الله اكبر وقد يكون ثقيل البدن ضعيفا فهي طولها لا الصواب مثل ما قال الصنعاني رحمه الله وغيره من اهل العلم قال قوله يكبر حين كذا وحين كذا يعني الحديث - 00:21:56

ظاهر ان التكبير يقام هذه يقارن هذه الحركات فيشرع في التكبير عند ابتدائه للركن واما القول بانه يمد التكبير حين يمد الحركة حتى يمد الحركة كما في الشرح شرح المغربي على - 00:22:16

يماني الذي اختصره في سبل السلامة البدر التمام اختصره في سبل السلام واختار له اختيارات صاحب السبل لخص هذا الكتاب يقول كما في الشرح والشرح في الحقيقة اكثر نقولات من فتح الباري ومن النووي ومن غيره - 00:22:36

يقول واما القول بانه يمد التكبير حتى يمد الحركة حركة مثلا التي تكون في الفتحة التي مع الله كذا يقول كما في الشرح وغيره فلا وجه له بل ياتي باللفظ من غير زيادة على ادائه ولا نقصان منه - 00:22:53

طبعا نقول بانه يمد التكبير قول كثيرين النووي والشافعي وغيرهم حتى بعض الحنابلة ذكر هذا لكن لا يصل الى حد انه يكونوا يقطع النفس وكذا لا لا يكلف الله نفسا الا وسعها ولو فعلها النبي صلى الله عليه وسلم لنقلوها. الصحابة نقلوا لنا كل جزئية في الصلاة - 00:23:16

لماذا ما نقول هذا الشيء الذي الدواء تطل عليه اه يقول اه ابن حجر لما قال النووي كما قال النووي على البسط وبسطه عليها قال ابن حجر معلقا على النووي هاء دلالة هذا اللفظ على البسط الذي ذكره غير ظاهرة - 00:23:35

يعني ايش؟ يقول الاستدلال به غير ذلك لان جاء انه يكبر واضعا يديه قبل ركبتيه اذا تيسر ذلك واظعا ركبتيه قبل يديه. واظعا ركبتيه قبل هل في السجود يعني. يبدأ بينزل بركبتيه ام بيديه - 00:24:00

يقول الشيخ اذا تيسر ذلك ينزل بركبتيه ان شق عليه قدم يديه قبل ركبته اذا كان ممن لا تحمله رجلاه لا يقدم يديه. هذا اختيار الشيخ وهو قول جمهور القهاة - 00:24:19

للمالكية. المالكية يقولون لا. باليدين واهل الحديث وهو يعني ولكل قول لكن احاديثهم ها كل من استدل بهذا او بهذا حديث ضعيفة وهي متقاربة يعني متقاربة في القوة والضعف لكن جاء عن ابن عمر - 00:24:35

انه كان اذا سجد سجد على يديه قدم يديه لكن جاء عن ابيه عمر انه اذا نزل نزل على ركبتيه الامر ولله الحمد اسهل يعني لا ينبغي ان آآ يجعل فيه - 00:24:56

يعني محل الى تناحر او تبديع او او كذا او ان فلان يخالف السنة لا لان هؤلاء الائمة الذين قالوا انه ينزل بركبتيه اخذوا باحاديث واخذوا باثار على ان هذه السنة - 00:25:13

الذين قالوا بيديه وهو اقوى باليدين قالوا انه آآ جاء فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم وكذا وفعله من الصحابة على انه سنة ولكنها يعني الاظهر والله اعلم انه من اختلاف التنوع - 00:25:29

وان هذه الاحاديث التي فيها ضعف ان لها اصل في انه نزل في يديه وانه نزل في ركبتيه صلى الله عليه وسلم لانه جاء عن الصحابة هذا وهذا جاء عن الصحابة هذا وهذا بالاحسنيد الصحيح - 00:25:51

فاذا والله اعلم انه من اختلاف التنوع لكن من العلماء من قال الافضل للركبتين فانشق عليه صار الافضل له اليدين الافضل له ليس فقط الجائز وهكذا قال الاوزاعي ادركت الناس - 00:26:07

يضعون ايديهم قبل ركبهم يحكي للناس ما يحكي العامة واذا قال الاوزاعي ولا مالك ها ادركت الناس يعني ايش العلماء الذين يقتدى بهم ما يقصد العامة قولي قولي شيخ الاسلام كلام جميل - 00:26:26

المجلد الثاني والعشرين من الفتاوي وفي مختصر الفتاوي المصرية جيد في هذا الموضع يراجع قال مستقبلا باصابع رجليه ويديه القبلة يعني اذا وضع يديه هكذا على الارض في السجود ورجليه - 00:26:48

يجعلهما هكذا وهو ساجد فيحليهما حتى تكون الاطراف الاصابع متجهة الى القمة اتجه الى القبلة بقدر المستطاع في حديث ابي حميد قال فاذا سجد صلى الله عليه وسلم وضع يديه - 00:27:06

غير مفترش ولا قابضهما واستقبل باطراف اصابع رجليه القبلة في رواية واستقبل باطراف اصابعه القبلة والحديثان الحديث الاول في البخاري والثاني في صحيح خزيمة قاربان من اصابع يديه اللهم من اصابع يديه هكذا - 00:27:21
آآ علقمة بن وائل عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا سجد ضم اصابعه في رواية ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا ركع فرج بين اصابعه. واذا سجد ضم اصابعه. في الركوع يقبض هكذا - 00:27:48
السجود هكذا اه ومن السنة ايضا كما في حديث ابي حميد انه قال ثم جافى عضديه عن جنبيه هكذا طبعا اذا لم يكن بجواره احد ملتصق بان المنفرد والامام يكون لهم - 00:28:05
يجافي قال وفتح اصابع رجليه اصابع الرجلين لما وضعهما لاجلي هكذا انفتحت انظر الى الصحابة كيف يحكون حتى دقائق جزئيات الصلاة فلماذا لم يروا لنا المد الذي ذكره النووي وغيره؟ اذا لم ليس موجودا - 00:28:28
قال ويسجد على اصابع اعضائه السبعة الجبهة مع الانف واليدين والركبتين وبطون اصابع الرجلين سبعة لان الجبهة والانف واحد لان كله وجه الجبهة والانف واحد لانه هو الوجه واليدين اثنين - 00:28:54
ثلاثة والركبتين اثنين خمسة الرجلين اطراف الاصابع اثنين سبعة لحديث ابن عباس امرت ان اسجد على سبعة اعظم على الجبهة واشار بيده على انفه على الجبهة هكذا واليدين والركبتين واطراف القدمين - 00:29:13
وهذا يدل على ان السجود لا يصح الا بهذه السبعة الاقوال مع القدرة فلو سجد وهو رافع يديه لم يصح لو سجد وهو رافع رجليه لم يصح لابد من ايش؟ هذه السبعة الاعضاء - 00:29:33
على الارض على الارض سئل الشيخ عبدالرحمن السعدي رحمه الله عن رجل رفع بعض اعضاءه عن السجود رفع بعض اعضاء السجود هل تبطل صلاته اجاب بجواب الجامع قال ان كانت رجله مرفوعة من ابتداء السجدة - 00:29:52
الى اخرها لم تصح صلاته وهذا يحصل بعض الناس اذا سجد يجعل رجلا واحدة والاخرى يجعلها هكذا وهو ساجد لانه كان بين السجدتين وضع رجليه هكذا فلما سجد السجدة الثانية تركها على ما هي عليه - 00:30:15
هذا لا تصح صلاته اذا استمرت جميع السجدة قال لانه ترك وظع بعظ اعظاء الصلاة وليس له عذر وان كان قد وضعها بالارض في نفس السجدة ثم رفعها وهو في السجدة فقد ادى الركن - 00:30:31
لكنه لا ينبغي ذلك يعني سجدت سجدة على الاعضاء السبعة بعد ما تم السجود رفع رجله يقول لا يظر هذا من حيث لو ادى السجود ويقول سبحان ربي الاعلى ويكرر ذلك ثلاثا او اكثر - 00:30:50
كما تقدم في حديث حذيفة انه كان يقول في سجوده صلى الله عليه وسلم سبحان ربي الاعلى وفي رواية ثلاثا. واقل الواجب واحدة الواجب واحدة قال ويستحب ان يقول مع ذلك سبحانك اللهم ربنا وبحمدك كما تقدم في حديث - 00:31:07
عائشة رضي الله عنها قال ويكثر من الدعاء لقول النبي صلى الله عليه وسلم اما الركوع فعظموا فيه الرب واما السجود اجتهدوا فيه الدعاء فقمن ان يستجاب لكم. اي حري - 00:31:26
ومن اي حري والحديث في صحيح مسلم وقال صلى الله عليه وسلم اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد هذا موضع الدعاء هذا موضع الدعاء ويجافي عضديه عن جنبيه. كما تقدم في حديث - 00:31:41
ابي حميد الساعدي في حديث عبد الله بن بحينة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلى فرج بين يديه حتى يبدو بياض ابطين حتى يبدو بياض صلى الله عليه وسلم - 00:31:56
هذا يدل على انها اه انه يجافي لكنه من كان في صف انه لا يجافي حتى لا يؤذي من حوله هنا تحصيل سنة لكنها يترتب عليها ايذاء الوقوع في ده او - 00:32:10
تضيق عليهم فتصبح السنة هذه ليس لها هذا المحب ونحن نعلم ان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كانوا يتراصون جدا دل على انهم لم يكونوا يفعلوا ذلك في سجودهم - 00:32:26
لوجود العذر فهي سنة ليس هذا محلها محلها للامام والمنفرد او في حال الناس اذا كان في مثل هذه الظروف نسأل الله ان يرفعها

البلاء يكون في توسع بين الصفوف - 00:32:41
نكمل بعد الاذان باذن الله وتوفيقه والله اعلم الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله - 00:32:54
اشهد ان محمدا رسول الله حي على الصلاة حي على الصلاة حي على الفلاح حي على الفلاح. الله اكبر. الله اكبر لا اله الا الله بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام على - 00:33:38
يقول رحمه الله ويجافي عضديه عن جنبيه. قلنا كما في حديث ابن بحينة اه ايضا عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديث ميمونة عند مسلم قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يجافي يديه فلو ان بهيمة ارادت ان تمر لمرت - 00:34:36
يعني من شدة المجافاة وقال صلى الله عليه وسلم لا تفترش افتراش السبع والدعم على راحتيك وابدي ضبعيك فاذا فعلت ذلك سجد كل عضو عضو منك كما في حديث ابن عمر - 00:34:58
عند الطبراني بسند صحيح في حديث عائشة عند مسلم نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يفترش الرجل لراعيه افتراش السبع افتراش الذراعين هكذا ان يضعهما على الارض هكذا ويسجد بينهما تكون الذراع منبسطة على الارض ويسجد بينهم. هذا نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم - 00:35:19
لانه تشبه بالسباع كمثلي جلوس السباع قال اه وبطنه عن فخذيه اي ويجافي بطنه عن فخذيه. وفخذيه عن ساقيه وفرج بين فخذيه غير حامل بطنه يعني يستحب ان يجاه في بطنه - 00:35:38
حيث لا يكون منظما بل يمتد يمتد قليلا ويجاء في فخذيه عن ساقيه يعني لان الساق هكذا فاذا اذا ظم الساق على الفخذ الساق معروفة اذا اذا انضم تلاصقت فاذا سجد ومد ظهره ارتفعت. صار الساق - 00:36:06
على قريبا من الارض لان الركبة على الارض رجلين على الارض والفخذ ارتفع هكذا وفرج بين فخذيه. وهذا مثل ما في حديث ابي حميد الساعدي في صفة صلاة النبي وسلم قال واذا سجد فرج بين فخذيه - 00:36:34
غير حامل البطن ايضا لا يضم الفخذين بعضهما على بعض في السجود بل يفرج حتى تنفرج الركبتين للفخذين انفسهم غير حامل بطنه على شيء من فخذه هذا الحديث والحديث في سنن ابي داوود - 00:36:51
ابن حجر سكت عنه الترخيص لكنه ايضا لا يجعل بطنه على فخذه. يمتد قليلا بالنسبة للكفين اين يضعهما في السجود يعني يضعهما هكذا لكن جاء في حديث ابي حميد قال ثم سجد فامكن انفه وجبهته ونحى يديه عن جنبيه - 00:37:07
ووضع كفيه حذو منكبيه مثل التكبير هكذا محاذاة ظهر الكف محاذي للمنق هذا في حديث ايش حديث ابي حمد حديث وائل بن حجر قال ثم سجد فجعل كفيه بحذاء اذنيه - 00:37:38
اذا اليدين تكون في السجود مثلها في حال التكبير الرفع في التكبير قال ويرفع ذراعيه عن الارض لقول النبي صلى الله عليه وسلم اعتدلوا في السجود ولا يبسط احدكم ذراعيه بساطئ الكلب تقدم هذا في حديث - 00:38:02
الذي ذكرناه حديث انس وغيره نعم قال رحمه الله عاشرا يرفع رأسه مكبرا ويفرش ويفرش قدمه اليسرى ويجلس عليها وينصب رجله اليمنى ويضع يده على فخذه وركبتيه ويقول ربي اغفر لي وارحمني واهدني وارزقني وعافني واجبرني. ويطمئن في هذا الجلوس. نعم. هذا جلوس بين السجدتين - 00:38:22
بين السجدتين يرفع رأسه مكبرا كما قلنا له اي حالة التكبير حال الرفع مع الرفع ويعتدل في هذا يعتدل فيه يطمئن قال ويفرش الان الصفة. صفة الجلوس يفرش قدمه اليسرى - 00:38:58
هكذا يفرشوا قدمه اليسرى ويجلس عليها يجعل مقعدته جلوسه على قدمه تحته هكذا اليسرى وينصب قدمه اليمنى هكذا والانتصاب يكون بجعل اصابع القدم هكذا فكأنه قائمة ويثنيها قليلا آآ يكون على هذه الحال - 00:39:18
يقول ايضا الشيخ ويفرش قدمه يفرش ويفترش عندكم يفرش ولا يفترش اه وهذا جاء في حديث عائشة قالت وكان يفرش او يفرش رجله اليسرى وينصب رجله اليمنى كما في صحيح مسلم - 00:39:48

وفي سنن ابي داوود والنسائي عن ابن عمر ان من سنة الصلاة ان تضجع رجلك اليسرى وتنصب اليمنى اليمنى هذا يكون آآ يعني الصلاة الثنائية السنائية في يعني بين السجدتين وفي التشهد - 00:40:11

وكذلك يكون كالتشهد في الثنائية او او بين السجدتين كجلوسه في التشهد الاول كجلوسه في التشهد الاول احدى عشر. لكن يقول ويضع يديه على فخذيه على فخذيه وركبتيه. اليد على الفخذين - 00:40:34

وعلى الركبتين لاحظ انه ذكر اليدين فخذين وذكر الركبتين ذكر هذه الصفة. الاولى ان يضع يديه على فخذيه. وهذا جاء في حديث عبد الله بن الزبير قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قعد يدعو - 00:41:00

الدعاء يشمل الدعاء بين السجدتين وفي التشهد قال وضع يده اليمنى على فخذه اليمنى ويده اليسرى على فخذه اليسرى هذا الحديث في صحيح مسلم مطلق وضع مطلق الصفة الثانية في حديث عبد الله بن عمر وهو - 00:41:16

يضع كفيه على ركبته. الكف او الاصابع الكف يلامس يكون على الركبة قال ابن عمر ذكر صلاة النبي وسلم كان اذا جلس في الصلاة وضع يديه على ركبته ركبتيه الثالثة - 00:41:33

حديث وكل الاحاديث في صحيح مسلم انه حديث ايضا عبد الله بن الزبير يضع يده اليمنى على فخذه اليمنى ويده اليسرى على فخذه اليسرى ويلقم كفه اليسرى ركبته اذا وضع والقام. يمسك هكذا - 00:41:52

الركبة ثلاث صفات طيب وفي حديث وائل بن حجر وضع ذراعيه على ركبتيه وليس المقصود الالصاق حتى يكون لان هذا لا يتمكن الصاق حتى يكون المرفق عليه وانما مراد ايش؟ اغلب - 00:42:13

الذراع اغلب الذراع وفي حديث ابن عمر قال ويده اليسرى على ركبته باسطها عليها لاحظ ان هنا في بسط الركبة اليسرى حديث عبد الله بن الزبير قابض كل هذا من اختلاف - 00:42:34

التنوع عن النبي صلى الله عليه وسلم ربي اغفر لي ها رب اغفر لي وارحمني الى اخره اقل واجب ان يقول ربي اغفر لي كما في حديث حذيفة بين السجدتين النبي صلى الله عليه وسلم بين السجدتين يقول ربي اغفر لي. لكن في حديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول بين السجدتين اللهم اغفر لي وارحمني وعافني - 00:42:52

واهدني وارزقني. كما في سنن ابي داوود والترمذي. وفي رواية واجبرني وارفعني. هذه الزيادة من المستحبات ان تفعل ان يقولها وهي حافظة لكن اقل الواجب مرة واحدة ان يقول ربي - 00:43:16

اغفر لي. قال ويطمئن في هذا الجلوس. يجب الاطمئنان واقل الاطمئنان سكون يتمكن فيه من ان يقول رب اغفر لي مرة واحدة احسن الله اليك احدى عشر يسجد السجدة الثانية مكبرا. ويفعل فيها كما فعل في السجدة الاولى - 00:43:31

اثنى عشر يرفع رأسه مكبرا ويجلس جلسة خفيفة كالجلسة بين السجدتين. وتسمى جلسة استراحة وهي مستحبة جلسة الاستراحة وهي مستحبة صادمة وهي مستحبة وان تركها فلا فلا حرج. وليس فيها ذكر ولا دعاء. ثم ينهض نعم نعم - 00:43:51

هذا الان السجود الثاني. السجدة الثانية بعد الجلسة بين السجدتين يسجد الثانية مكبرا ايضا يعني اثناء سجودي يقارن التكبير ويفعل فيها كما فعل في السجدة الاولى. يعني من التسبيحات والهيئة التي يكون عليها وقد امر النبي صلى الله عليه وسلم بهذا - 00:44:17

آآ ثم قال ويرفع رأسه مكبرا. الان رفع رأسه من السجدة الاولى من السجدة الثانية من السجود الاول السجدة الثانية من السجود الاول حتى ايش يقوم الى الركعة الثانية نحن لا زلنا في الركعة الاولى - 00:44:39

الركعة الاولى لها سجدتان السجود الاول في الركعة الاولى له سجدتان في رفع رأسه من السجدة الثانية قال مكبرا يرفع رأسه مكبرا يا جليش ان ينتقل الى الركعة لكنه قال ويجلس جلسة خفيفة - 00:45:01

الله اكبر ثم يجلس جلسة الاستراحة هذه سنة هذه سنة من سنن الصلاة آآ قال كل جلسة بين السيدتين يعني في في الوجازة والهيئة جاهزة والهيئة يفرش رجله اليسرى وينصب اليمنى ويجلس جلسة وجيزة قال وهي مستحبة تسمى جلسة - 00:45:24

الاستراحة وهي مستحبة وان ترك فلا حرج يستحب لنا ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم واخذ بها الامام الشافعي وقال بها جماعة.

ورواية عن احمد وان كان الجمهور يقولون ليست - 00:45:45
يعني سنة ويرون انها العاجز جاء والذي يتعب يحتاج اليها. لكن الصواب انها سنة مطلقا الكبير آآ تستحب لحديث ما لك بن الحويرث انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يصلي فاذا كان في وتر من صلاته - 00:45:59
لم ينهض حتى يستوي قاعدا. الوتر من صلاة الركعة الاولى يقوم الى الشفع الثاني فاذا جلس جاء الركعة الثالثة بعد ما يتشاهدون الركعة الثالثة هذه وتر فاذا رأيكم الى الرابعة - 00:46:22
هذا المراد يقال فيه اذا كان وترا في وتر من صلاته والحديث في صحيح البخاري وفي رواية ايضا عند البخاري واذا رفع رأسه من السجدة الثانية جلس واعتمد على الارظ ثم قام - 00:46:40
اعتمد في قيامي كان يجلس ثم يعتمد على الارض ثم يقوم وهذه هي جلسة الاستراحة ترجم البخاري قال باب من استوى قاعدا في وتر من صلاته ثم نهض واورد حديث مالك - 00:46:57
يقول ابن حجر فيه مشروعية جلسة الاستراحة واخذ بها الشافعي وطائفة من اهل الحديث وعن احمد روايتان وذكر الخلال ان احمد رجع الى القول بها لكن المشهور من المذهب انها ليست - 00:47:14
مستحب الا لمن يعني يعجز يعني يحتاج اليها على كل هي سنة على الارجح واختارها المصنف كما ترون ويرى انها من المستحبات قال وليس فيها ذكر ولا دعاء ليست كجلسة الاستراحة فيها ذكر هي فقط جلسة يسيرة لاجل - 00:47:31
الاستراحة لاجل استعد للقيام فهذا لانه لم يرد لم يرد في هذا دليل قال ابن حجر اما الذكر المخصوص فانها جلسة خفيفة جدا استغني فيها بالتكبير المشروع للقيام فانها من جملة النهوض الى القيم - 00:47:55
لكن المأموم اذا كان الامام لا يجوز جلسة الاستراحة ماذا يصنع هل الافضل له ان يجلس جلسة الاستراحة والامام قام الافضل ان يتابع الامام الظاهر والله اعلم ان متابعة الامام افضل - 00:48:15
لانها مأمور بها مأمور بها فهي مقدمة. وان كان بعض العلماء يقول هذه جلسة يسيرة لبعض الشافعية من النووي وغيره. قال جلسة يسيرة ما تؤخرك الامر الحمد لله واسع ثم ينهض قائما الى الركعة الثانية معتمدا على ركبتيه ان تيسر ذلك. وان شق عليه اعتمد على الارض. ثم يقرأ الفاتحة - 00:48:31
وما تيسر له من القرآن بعد الفاتحة. ثم يفعل كما فعل في الركعة الاولى هذا الان في القيام الى الركعة الثانية انتهت الركعة الاولى بسجدتيها فيقول ثم ينهض قائما الى الركعة الثانية معتمدا على ركبتيه ان تيسر ذلك - 00:49:00
جعل السنة اذا قام ان يكون اعتماده على ركبتيه يعني لا يعتمد على الارض لا يعتمد على وانما يعتمد على ركبتيه وينهض على صدور قدميه وعلى ركبتيه في حديث وائل ابن حجر قال - 00:49:22
واذا نهض رفع يديه قبل ركبتيه يعني اذا اليدان اللي ينهض من السجود من السجود يريد القيم في رفع رأسه ثم يديه ثم يقوم على ركبته فاخر من يرتفع الركبتان هذا الذي - 00:49:41
استدلوا به يقول الشيخ انشق عليه اعتمد على الارظ كما في حديث مالك بن الحويرث الذي مر معنا واذا رفع رأسه من السجدة الثانية جلس واعتمد على الارض ثم قال - 00:50:01
اعتمد على الارض الان هل هي اعتمد على يديه او اعتمد على ركبتيه في مجمله لكن من العلماء من فهمه قال هذا يدل على انه ايش ايش يعتمد على على يديه - 00:50:17
اعتمد على يديه ولذلك اخذ الشافعي ومالك شيخ مالك خذوه انه يعتمد على يديه في النهوض لان هذه الرواية فيها هذه الذكر ها ترجم عليه النسائي في السنن الاعتماد على الارض عند النهوض - 00:50:32
على كل الامر فيه جاء فيه حديث يعني صحح بعض العلماء للشيخ الالباني انه يأس من حديث العجل انه اعتمد على يديه على الارض كأنه عاج دل انه هذا اللفظ صريح - 00:50:51
الحربي غريب صححه الشيخ الالباني ثم ايش؟ يقرأ الفاتحة وما يتيسر له من القرآن بعد الفاتحة ثم يفعل كما فعل في الركعة الاولى.

هذا واضح لانه تقدم اه ذكره لكن هل يفعل مثل ما فعل في الركعة الأولى في كل شيء - 00:51:09
لأ يستثنى خمسة اشياء لا تكرر منها لا يكرر تكبيرة الاحرام لانها الركعة الاولى فقط تحصل لان الافتتاح الصلاة ليست خاصة بالركعة الاولى الثانية انه اه لا يسكت سكوت الاستفتاح. الركعة الاولى يسكت سكوت بعد التكبير ثم يستفتح. هنا ليس هناك سكوت لانه ليس هناك استفتاح. يقوم - 00:51:30
ويشرع بالقراءة يكبر ويقوم ويشرب القراءة الثالثة ليس هناك استفتاح لولا فيها استفتاح الثانية ليس فيها الاستفتاح. لان الاستفتاح كان للصلاة ليس للركعة الاولى. حتى نقول يكرر مع كل ركعة - 00:51:57
الرابعة الاولى اطول من الثانية لا يطولها مثلها لتكون اقصر منها هذا في الغالب الخامس لا يجدد النية. لان النية للصلاة كلها ما تحتاج تجديد نية بقي قضية هل يفعل مثل ما فعل في الأولى من استعاذة - 00:52:12
امن الاستعاذة للصلاة فيكفي فيها الاولى ام ان لكل قراءة في كل ركعة محل خلاف قال شيخ الاسلام ابن تيمية ويستحب التعوذ اول كل قراءة يعني ايش مع كل قراءة يستعيد ويبسمل ويقرأ - 00:52:35
جعله ايش لذلك واختيار المصنف كذلك المصنف يقول ها الافضل ان يتعوذ في كل ركعة وان اكتفى بالتعوذ في الاولى فلا حرج والقول الثاني في المسألة انه يكفي التعوذ الاول وهو المشهور من طبعا المسألة في الحنابلة قولان - 00:52:57
وغيره من العلماء قال ابن القيم اختاروا القول الثاني انه لا يستعيذ الا بالركعة الاولى فقط ويعني هذا له له حظ من النظر اما البسملة لا البسملة مقترنة بالقراءة بالفاتحة لانها استحبابها مع الفاتحة - 00:53:18
وقت طيب نكمل بعون الله تعالى بعد الصلاة نحاول اننا نختم الله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد السلام عليكم - 00:53:41